

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٧١ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٠١

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن إصدار اللائحة الداخلية

للجمعيات التعاونية الاستهلاكية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات اللوائح الداخلية

للجمعيات التعاونية الاستهلاكية :

وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة أسوان المؤرخ ١٧/١/٢٠٠٠ ،

١٤/١/٢٠٠١ :

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى المؤرخ ٣/١٢/٢٠٠٠ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢٠/٣/٢٠٠١ :

المقرر

المادة الاولى - يعاد تشكيل لجنة الطعون بدائرة محافظة أسوان طبقاً لنص المادة (٨٨)

فقرة (ب) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، على النحو التالى :

١ - السيد الأستاذ / رئيس المحكمة الابتدائية بأسوان رئيساً

٢ - السيد / زيدان مطاوع حسن عضواً

رئيس مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى لمحافظة أسوان

٣ - السيد / محمد حسبر محمد حسين عضواً

مدير إدارة التعاون الاستهلاكى

المادة الثانية - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به لمدة سنة من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر